غريب الحديث لابن الجوزي

في الحديث ونهى عن المُحَاقَلَةِ قال أبو عبيدٍ المُحَاقَلَةُ بَيْع الزرع وهو في سُنْبُلِه بالبُرِّ وهو مأخوذٌ من الحَقْلِ وهو البستانُ .

وقال اللَّيْثُ الحَقْلُ الزَّرْعُ منَ قبل أن تَغْلُظَ سوقه .

قال النَّضْرُ وإِذا ظَهَرَ الزرعُ واخْضَرَّ فهو حَقْلٌ .

قال الأزهريُّ فعلى قول اللَّيْثِ هو بيع عدد لأنه بَيْعٌ له قَبْلُ صلاحية وعلى قول أبي عُبَيْد هو بَيْع حِنْطَةٍ مجهولة بحنطةٍ مُتَدَخِّلَةِ الرنا .

وقال النَّضْرُ المُحَاقَلَةُ المزارعة على الثُلُثِ والرُبع .

في الحديث مَاْ تَصْنَعُونَ بمعاقِلِكم أي لِمَزَارِعِكُم .

ولا رَأْيَ لحاقنٍ وهو حابِسُ البَوْلِ .

في الحديث لا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُم وهو حَقِنٌ يقالُ حَقِنٌ وحاقِنٌ قال الأزهري الحاقِنُ في البولِ والحاقِنُ في الغائِطِ قال شَمِرُ ويكونُ الاحتقانُ للبولِ والغائِط جمعاً .

قالت عائشة تُوُفِّي رسولُ اﷲِ بين حاقِنَتِي وذاقِنتي قال أبو